

82550 - اختلفت مع زوجها وذهبت إلى بيت أهلها لمدة ثلاثة أشهر

السؤال

حدث خلاف مع زوجتي وخرجت من البيت وسكنت عند ابنتها ولم تتحدث معي رغم محاولاتي الكثيرة ثم حضر والداها وأخذها معهم بدون الرجوع لي أو التفاهم معي فيما حدث أو محاولة الصلح والآن لها ثلاثة أشهر بدون اتصال أو سؤال عن أولادها فما الحكم هل هي لا تزال زوجتي أو تعتبر طالقا ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

مما ينبغي أن يعلم أن من أهم الأسباب التي ينتج عنها وجود المشكلات بين الزوجين والتي قد تتطور حتى تصل إلى حال سيئة جداً ؛ عدم معرفة حق كل واحد من الزوجين على الآخر .

وقد جاء الإسلام بتقرير هذه الحقوق وإلزام كل من الزوجين بها وحثهما عليها كما قال تعالى : (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) البقرة/228، فنصت الآية على أن كل حق لأحد الزوجين يقابله واجب للآخر يؤديه إليه ، وبهذا يحصل التوازن بينهما مما يدعم استقرار حياة الأسرة ، واستقامة أمورها ، قال ابن عباس رضي الله عنهما في الآية : أي " لهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل الذي عليهن من الطاعة فيما أوجبه عليهن لأزواجهن " ، وذكر القرطبي : أن الآية تعم جميع حقوق الزوجية .

فمن تلك الحقوق : غض الطرف عن الهفوات والأخطاء ؛ وخاصة التي لم يقصد منها السوء في الأقوال والأعمال وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون) رواه الترمذي (2499) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي .

فعلى كل من الزوج والزوجة أن يحتمل صاحبه فلكل إنسان زلة ، وأحق الناس بالاحتمال من كان كثير الاحتكاك بمن يعاشر . وعلى كل طرف ألا يقابل انفعال الآخر بمثله ، فإذا رأى أحد الزوجين صاحبه منفعلاً بحدة فعلية أن يكظم غيظه ولا يرد الانفعال مباشرة ، ولذا قال أبو الدرداء رضي الله عنه لزوجته : إذا رأيتني غضبت فرضني وإذا رأيتك غضبي رضيتك وإلا لم نصطحب . وتزوج إمام أهل السنة الإمام أحمد رحمه الله عباسة بنت المفضل أم ولده صالح ، فكان يقول في حقها : " أقامت أم صالح معي عشرين سنة ، فما اختلفت أنا وهي في كلمة " .

ومن أعظم الحقوق : أن ينصح كل منهما قرينه بطاعة الله عز وجل ، وقد جاء في الحديث الصحيح عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ) قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : أَنْزَلَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَا أَنْزَلَ لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذُهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَفْضَلُهُ لِسَانَ ذَاكِرٍ ، وَقَلْبُ شَاكِرٍ ، وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيْمَانِهِ) رواه أحمد (21358) والترمذي (3094) وهو في صحيح الجامع (5231) .

ثم لا ينبغي للرجل أن يبغض زوجته إذا رأى منها ما يكره ؛ لأنه إن كره منها خلقاً رضي خلقاً آخر ، فيقابل هذا بذاك ، وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لَا يَفْرَكُ - أَي : لَا يَبْغِضُ - مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) رواه مسلم (1469) .

ومن أعظم ما يعين على صفاء العيش بين الزوجين حسن الخلق ، ولذا رفع الإسلام من شأنه ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم) رواه الترمذي (1162) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

ومن المعاشرة بالمعروف : التغاضي وعدم تعقب الأمور صغيرها وكبيرها وعدم التوبيخ والتعنيف في كل شيء إلا في حقوق الله عز وجل .

ثانياً :

خروج زوجتك من البيت دون إذنك ، وغيابها هذه المدة ، لا يعني طلاقها ، بل لا تزال زوجة لك ، ولا تطلق إلا بتطليقك لها . ولكن هذا الخروج يعد نشوزاً ، تأثم به ، ويُسقط حقها في النفقة ، ما لم تكن معذورة في خروجها ، بسبب إيذاء أو ظلم منك وقع عليها ، لكن استمرارها في البقاء خارج البيت كل هذه المدة ، وبعدها عن زوجها وأولادها ، خطأ لا تقر عليه ، ولا ينبغي لأهلها إيعانتها على ذلك ، وهذا البعد من أكبر ما يستعين به الشيطان على هدم البيوت ، وإيغار الصدور ، وإلقاء العداوة في القلوب ، ولهذا كان الرجل العاقل ، والأسرة المتبصرة بالعواقب ، لا ترضى بهذا البعد ، بل تسعى لجمع الشمل ، والجلوس للتفاهم ، وحل المشاكل في جو من الألفة والمودة وحفظ المعروف والعشرة التي بين الزوجين .

ولهذا فنصيحتنا لك أن تتصل بزوجته ، وأن تعظها وتذكّرها بالله تعالى ، وبما أوجب عليها من حق تجاه زوجها وأولادها ، فإن لم تجد هذه النصيحة ، فاستعن في ذلك بأهل الخير والصلاح من أقاربها ومن تعرف .

ونصيحتنا للزوجة أن تتقي الله تعالى ، وأن تحذر من عصيان زوجها وإغضابه وإيثار أهلها على مصلحة بيتها وأولادها .

وينبغي أن يدرك الزوجان أن العناد والتمسك بالرأي لا يحل المشاكل التي بينهما ، بل يزيدا سوءاً وتفاقماً ، وأن صاحب النفس الكبيرة هو الذي يسعى للصالح ، ويقدر أهمية اجتماع الشمل ، فلتكن أيها الزوج صاحب هذه النفس ، وليحملك ذلك

على طلب الصلح والتفاهم لحل المشكلة ، ولن يزيدك ذلك إلا رفعة عند الله تعالى ، وعند خلقه كذلك ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ) رواه مسلم (2588) .

فبادر بالاتصال والسؤال وإبداء الرغبة في جمع الشمل وإصلاح البيت ، ولن يضيع أجرك عند الله .

نسأل الله لكما التوفيق والسداد والرشاد .

والله أعلم .